

## وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٤٦٥٧ لسنة ٢٠١٤

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته :

وعلى قانون المراقبات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته :

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته :

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة شمال القاهرة الابتدائية المؤرخ ٢٠١٤/٦/١٦ :

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم :

**قرر:**

**(المادة الأولى)**

نقل مقر انعقاد جلسات القضية رقم ٥٣٧٥١ لسنة ٢٠١٣ جنح مدينة نصر أول ،  
وال المقيدة برقم ٩٥٤٦ لسنة ٢٠١٤ جنح مستأنف شرق القاهرة ، والمحدد لها جلسة ٢٠١٤/٦/١٧  
إلى أكاديمية الشرطة بالتجمع الأول بالقاهرة الجديدة ، بدلاً من مقرها الحالى .

**(المادة الثانية)**

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

**(المادة الثالثة)**

يُنشر هذا القرار بالواقع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم الثلاثاء الموافق ٢٠١٤/٦/١٧

صدر في ٢٠١٤/٦/١٦

وزير العدل

المستشار / نير عبد المنعم عثمان